

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٥١٠ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة رقم (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل بالقانونين
رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وعلى قانون نظام الحكم المحلى رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى كتاب السيد اللواء محافظ بورسعيد رقم (٦٦٣) المؤرخ ٢٠/٨/٢٠٢١ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يحول السيد/ إبراهيم محمد عبد السميع - مدير عام إدارة المواقع والسرفيس
بمحافظة بورسعيد - بصفته الوظيفية وفي دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط
القضائى ، وذلك عملاً بنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية بالنسبة للجرائم
التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل
بالقانونين رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به
اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/٩/٢

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان